

الفصل الخامس عشر الذَّبْح

المبحث الأول الذَّبْح في الإسلام

لقد وضع الإسلام ضوابط وحدوداً للذَّبْح، أو للطَّريقة التي يتمُّ بها تهيئة الذَّبيحة للأكل الآدمي، هذه الطَّريقة تعمل في الأساس على تصفية الذَّبيحة من الدَّماء دون تعذيب لها، ويمكننا توضيح الطَّريقة الإسلاميَّة التي نادى بها الإسلام، وحثَّ المسلمين على اتِّباعها والتزام هديه فيها من خلال ما يأتي:

قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالذَّمُّ وَالْحَمُّ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣] وهذا النصُّ الكريم دليل على أن الحيوان إذا مات قبل أن يُذبح لا يحلُّ أكله، ومن ثمَّ فالذَّبْح واجب.

يقول سيد قطب: «وأما المنخفة، وهي التي تموت خنقاً، والموقوذة، وهي التي تُضرب بعصاً أو خشبة أو حجر فتموت، والمتردِّبة، وهي التي تتردَّى من سطح أو جبل أو تتردَّى في بئر فتموت، والنطيحة، وهي التي تنطحها بهيمة فتموت، وما أكل السَّبُع، وهي الفريسة لأي من الوحوش، فهي كلها أنواع من الميِّتة إذا لم تدرَك بالذَّبْح وفيها الرُّوح: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ فحكمها هو حكم الميِّتة»^(١).

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ج ٢، ص ٨٤٠.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وهذه الآية قاطعة في الدلالة على عدم أكل الميتة؛ إذ إن الميتة لا يُذكر اسم الله عليها، وإنما تموت دون تسمية، أما الذبيحة فهي التي يُذكر اسم الله عليها عند ذبحها.

يقول الشيخ الشعراوي في تفسيره لهذه الآية: «هذه الآية لها قصة توضح كيف يحاول الأعداء اصطيد الثغرات لينفذوا منها، فقالوا: يقول النبي لكم: إن الميتة لا يجل لكم أن تأكلوا منها، وما تذبحونه بأيديكم كلوا منه، والذبح لون من الموت، هذه هي الشبهة التي قالوها، وهي أولاً مغالطة في الأساليب؛ لأن الميتة غير المذبوحة وغير المقتولة؛ فالمذبوحة إنما ذبحناها لنظهرها من الدم؛ لذلك فالمناقشة الفقهية أو العلمية تهزم قولهم؛ لأن هناك فرقاً بين الموت والقتل؛ فالموت هو أخذ للحياة دون سلب للنبية، إنما القتل هو سلب للنبية أولاً فتزهد الروح ويبقى الدم في الجسم، ثم هل يأخذ المشرع وهو الرب الأعلى الحكمة منّا أو أن الحكمة عنده هو وحده؟

وقد تبين لنا في عصرنا أن غير المؤمنين بدعوا في الاهتداء إلى أن الميتة فيها كل الفضلات الضارة، واهتدوا إلى إزالة كل الفضلات الضارة من الحيوانات التي يريدون أكلها؛ لأن تكوين جسم الحيوان يتشابه مع تكوين جسم الإنسان، فهو يأكل ويمضغ ويمتص العناصر الغذائية ليتكون الدم والطاقة، وفي الجسد أجهزة تصفي وتنقي الجسم من السموم الضارة، فالكلية مثلاً تصفي الدم من البولينا وغيرها، ويسير الدم ليمر على الرئة ليأخذ الأكسجين، وكل ذلك لتخليص الجسد من الفضلات الضارة، وأوعية الدم في الإنسان والحيوان فيها

الدَّم الصالح والدَّم الفاسد، والدَّم الفاسد هو الذي لم تتم تنقيته، وعندما نذبح الذبيحة ينزل منها الدَّم الفاسد وغيره؛ أي إننا ضحينا بالدَّم الصالح في سبيل وقيتنا من الدَّم الفاسد، لكنها إن ماتت دون ذبح؛ فأثار الدَّمين الاثنان موجودة، وكذلك آثار الفضلات التي كان يجب أن يُتخلَّص منها، وهذا ما نفعله في هذا الأمر، لكن هل لنا مع الحق سبحانه وتعالى تعقل في شيء إلا في توثيق الحكم والاطمئنان إلى مجيئه منه جلَّت قدرته؟

كان جد لهم أنهم قالوا: أنتم تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله، فأنتم تظنون أنفسكم أحسن من الله، وهذا افتراء منهم، ثم إن الحيوان حين يموت لم يذكر عليه اسم الله، لكن الذبيحة التي نذبحها نذكر عليها اسم الله، فكأن الحق سبحانه وتعالى يوضح: فكلوا مما ذكر اسم الله عليه؛ أي غير الميتة وغير ما يذبح للأصنام»^(١).

أما الأحاديث النبوية التي تتحدث عن طريقة الذبح الإسلامية؛ فمنها:
 - قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [إِنْ اللَّهُ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُخْرِجْ ذَبِيحَتَهُ]^(٢).

- وقد سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفَنَذَّبُ بِالْقَصَبِ؟ قَالَ: [مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ]^(٣).

(١) تفسير الشعراوي، أخبار اليوم، القاهرة، (٧ / ٣٨٩٧، ٣٨٩٨).

(٢) أخرجه مسلم، برقم (١٩٥٥).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٣٠٧٥)، ومسلم في صحيحه برقم (١٩٦٨).

- وقال ابن جريج عن عطاء: « لَا ذَبْحَ وَلَا مَنْحَرَ إِلَّا فِي الْمَذْبَحِ وَالْمَنْحَرِ »
 قُلْتُ: أَيَجْزِي مَا يُذْبَحُ أَنْ أَنْحَرَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، ذَكَرَ اللَّهُ ذَبْحَ الْبَقْرَةِ، فَإِنْ ذَبَحْتَ
 شَيْئًا يُنْحَرُ جَارًا، وَالنَّحْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَالذَّبْحُ قَطْعُ الْأُودَاجِ» قُلْتُ: فَيُخَلَّفُ
 الْأُودَاجُ حَتَّى يَقْطَعَ النَّخَاعُ؟ قَالَ: «لَا إِحَالَ» وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ،
 نَهَى عَنِ النَّخَعِ، يَقُولُ: «يَقْطَعُ مَا دُونَ الْعَظْمِ، ثُمَّ يَدْعُ حَتَّى تَمُوتَ» وَقَوْلِ اللَّهِ
 تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبُحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: 67]،
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَذَبِّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ (٧١) [البقرة]، وَقَالَ
 سَعِيدٌ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «الذَّكَاءُ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةُ» (١).

وهذه الأحاديث النبوية الثلاثة تبين لنا طريقة الذبح الصحيحة، والأدوات
 المناسبة في هذه العملية، والمكان الصحيح الذي يُذبح منه.

فالذبح له آداب ينبغي على المسلم مراعاتها، ومن هذه الآداب التي تدل
 على عظمة هذا الدين، أنه حثَّ على راحة الحيوان المذبوح قدر المستطاع،
 فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُجِدَّ الذَّابِحُ شَفْرَتَهُ قَبْلَ الذَّبْحِ، وَيُكْرَهُ الذَّبْحُ بِأَلَةٍ كَالَّةٍ لِمَا فِي ذَلِكَ
 مِنْ تَعْذِيبٍ لِلْحَيَوَانَ، كَمَا يُكْرَهُ أَنْ تُجَدَّ السِّكِّينُ أَمَامَ الذَّبَّاحِ، وَيُكْرَهُ أَنْ تَذْبَحَ
 الذَّبَّاحُ أَمَامَ أُخْرَى، كَمَا يُنْدَبُ تَقْدِيمُ الْمَاءِ لِلْحَيَوَانَ قَبْلَ ذَبْحِهِ، وَيُنْدَبُ إِمْرَارُ
 السِّكِّينِ عَلَى الذَّبَّاحِ بِرَفْقٍ ذَهَابًا وَإِيَابًا، فَهَذَا مِنَ الْإِحْسَانِ الَّذِي أَمَرْنَا بِهِ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية في شأن آداب الذبح ما يلي:

* يُسْتَحَبُّ فِي الذَّبْحِ أُمُورٌ مِنْهَا:

١- أَنْ يَكُونَ بِأَلَةٍ حَدِيدٍ حَادَّةٍ؛ كَالسِّكِّينِ وَالسَّيْفِ الْحَادِّينِ لَا بَغِيرَ الْحَدِيدِ؛

(١) أخرجه البخاري، باب / النَّحْرُ وَالذَّبْحُ (٧ / ٩٣).

- لأن ذلك مخالف للإراحة المطلوبة في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [فَلَذِيحُ ذَبِيحَتَهُ].
- ٢- التذيف في القطع - وهو الإسراع - لأن فيه إراحة للذبيحة.
- ٣- أن يكون الذابح مستقبل القبلة، والذبيحة موجهة إلى القبلة بمذبحها لا بوجهها؛ إذ هي جهة الرغبة إلى طاعة الله عزَّ شأنه؛ ولأن ابن عمر - رضي الله عنهما - كان يكره أن يأكل ذبيحة لغير القبلة.
- ٤- إحداث الشفرة قبل إضجاع الشاة ونحوها، وأتفقوا على كراهة أن يحدَّ الذابح الشفرة بين يدي الذبيحة.
- ٥- أن توضع الذبيحة على شقها الأيسر برفق.
- قال النووي: « جاءت الأحاديث بالإضجاع وأجمع عليه المسلمون، وأتفق العلماء على أن إضجاع الذبيحة يكون على جانبها الأيسر؛ لأنه أسهل على الذابح في أخذ السكين باليمين وإمسك رأسها باليسار، وقاس الجمهور على الكبش جميع المذبوحات التي تحتاج فيها إلى الإضجاع ».
- ٦- سوق الذبيحة إلى المذبح برفق.
- ٧- عرض الماء على الذبيحة قبل ذبحها.
- ٨ - وإذا كانت الذبيحة قربة من القربات كالأضحية فيسمي ويكبر، ثم يقول: « اللَّهُمَّ هَذَا مِنْكَ وَإِلَيْكَ فَتَقَبَّلْهُ مِنِّي ».
- ٩- كون الذبْح باليد اليمنى.
- ١٠- عدم المبالغة في القطع حتى يبلغ الذابح النَّخاع أو يُبَيِّنَ (يفصل) رأس الذبيحة حال ذبحها، وكذا بعد الذبْح قبل أن تبرد، وكذا سلخها قبل أن تبرد، لما في كل ذلك من زيادة إيلام لا حاجة إليها، وكذا قطع عضو منها، أو إلقائها في النار بعد تمام ذبحها، وقبل خروج روحها. أو تحريكها ونقلها قبل خروج روحها.

ولا تحرم الذبيحة بترك شيء من مستحبات الذبح، أو فعل شيء من مكروهاته؛ لأن النهي المستفاد من الحديث ليس لمعنى في المنهي عنه، بل لمعنى في غيره، وهو ما يلحق الحيوان من زيادة ألم لا حاجة إليها، فلا يوجب الفساد. ومن هذه الأدلة من القرآن والسنة يتبين أن ذبح البهيمة في كامل حياتها ضرورة أكيدة لصحة أكلها، وأن البهيمة إذا لم تذبح قبل موتها فإنه لا يصح أكلها.

والإسلام أول من أمر بالرفق بالحيوان ورعاية حقوقه رعاية تامة، وحرص على الرحمة بالحيوان، فقد وضع الضوابط لاحترام حقوق الحيوان، واعتبر أن كل عمل ينافي الرفق بالحيوان أو التعامل معه بها لا يناسب الرحمة أو تعذيبه عند ذبحه يعدُّ عملاً آثماً مجرمًا.

* ومن النصوص الشرعية التي تدعو إلى الرحمة والرفق بالحيوان ما يلي:

- قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والذي سبق ذكره: [إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ] (١).

- وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ، كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ فَعَفَّرَ لَهَا بِهِ] (٢).

وعن سعيد بن جبیر رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: « مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَفَرٍ قَدْ نَصَبُوا دِجَاجَةً يَتْرَافُونَهَا فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ

(١) سبق تخريجه .

(٢) أخرجه البخاري برقم (٣٤٦٧)، ومسلم برقم (٢٢٤٥) .

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا» (١).

ومنطوق هذه الأحاديث ومفهومها الدلالة على عناية الإسلام بالحيوان سواء ما يجلب له النفع أو يدرأ عنه الأذى، وأنه بأوامره هذه حريص على الرفق بالحيوان سواء في حياته قبل الذبح أو عند الذبح؛ فالتزام هذه التعاليم من إحسان الذبح، وحدّ السكين، وإراحة الذبيحة بعيدة كلّ البعد عن الإضرار بحقوق الحيوان.

(١) أخرجه البخاري برقم (٥٥١٥)، ومسلم برقم (١٩٥٨).

المبحث الثاني الذَّبْح بين الطَّرِيقَة الإسلاميَّة وغيرها

لقد وضع الإسلام طريقة فريدة لذبح البهيمة عند إرادة أكلها، فنصَّ على ذبحها بقطع الوريد لتتخلص من دمها تحلُّصًا نهائيًّا، ثم ظهرت طوائف في العصر الحديث تقوم بالذَّبْح على طرق أخرى تناقض الطَّرِيقَة الإسلاميَّة، فهل طريقتهم هذه هي الطَّرِيقَة الصحيحة أم الطَّرِيقَة الإسلاميَّة؟ لنجيب عن هذا السُّؤال، لا بدَّ من الآتي:

- بيان ماهيَّة الطَّرِيقَة الإسلاميَّة، وماهيَّة الطَّرِيق الأخرى.

- بيان مميَّزات كل طريقة وعيوبها.

ويتَّضح ذلك من خلال ما يأتي:

لقد تعدَّدت الأبحاث العلميَّة، وأجريت تجارب عديدة حول قضية ذبح الذَّبِيحَة قبل موتها، ومن أهم هذه الأبحاث دراسة أجراها الدكتور جواد الهدمي^(١)، وكانت هذه الدِّرَاسَة بعنوان "الذَّبْح في الإسلام وقاية للإنسان وغاية في الرفق بالحيوان"، يقول في هذه الدِّرَاسَة:

إذا كان الهدف الأساس من عمليَّة الذَّبْح هو التَّخَلُّص من الجزء الأكبر من دم الذَّبِيحَة فمن المعروف أن هذا الدَّم يسير في دائرة مغلقة في الجسم هي الدورة الدَّمويَّة، وحتى يتمَّ التَّخَلُّص منه لا بدَّ إذا من قطع الأوردة والشرايين لكي يسمح للدم بالخروج، ولهذا فانتشار تلك الأوردة وخصوصًا

(١) وهو متخصص في علوم الدَّوائج؛ حيث إنه يحمل شهادة دكتوراه في علوم الدَّوائج التطبيقية وأمراضها من لندن.

القريب منها من سطح الجلد هي ضرورة أكيدة وأساسية لعملية النزف، ومن هنا فكبر حجم الأوردة الممكن قطعها وزيادة عددها تعني بالضرورة الكمية الكبرى من الدم الممكن التخلُّص منها في جسم الحيوان.

ومن الواضح أنه من الناحية التشريحية للجسم فإن هذه الأوردة المطلوبة تتركز في العنق أو الرقبة حيث يوجد الوريد الودجي، والشريان السباتي الملاصق للوريد الودجي، وكذلك الحلقوم والمريء فتقع جميعها قريبة من سطح الجلد.

كذلك من المعروف علمياً أنه كلما زاد مدى نبضة القلب وقوتها كلما زادت كمية الدم المتدفقة خارجاً لحظة قطع الأوردة، وبالتالي فإن الحيوان الميت أو شبه الميت سوف ينزف بعض الوقت وبكمية قليلة فقط من الدم الواجب إخراجه أو التخلُّص منه.

ومن المعروف علمياً أيضاً أنه كلما زادت عملية التنفس في الرئتين قوة وعمقاً كلما زادت عملية امتصاص ثم تدفق الدم من وإلى القلب من المناطق المحيطة به، كذلك فإن سرعة التنفس تضمن أيضاً أكسدة جيدة للأنسجة؛ أي: دخول كمية جيدة من الأكسجين إليها، ومن ثمّ تمنع حدوث حالة الخمول والكسل الناتجة عن نقص الأكسجين، والتي تؤثر على مستوى الحموضة في الدم وفي الأنسجة لأهمية حموضة الدم في عملية استخراج الدم من تلك الأنسجة، وبالتالي تؤثر لاحقاً على نوعية اللحم.

ويمكن القول أيضاً أن انقباض العضلات يؤدي إلى زيادة ضغط عضلات الجسم على الأوعية الدموية، ولذلك تأثير كبير على تدفق الدم خارجاً بعد عملية الذبح وحتى النقطة الأخيرة منه.

ومن المهم أن نعرف أنه لا يمكن الوصول إلى تلك المعادلة، وتحقيق تلك

الشروط العمليّة المذكورة أعلاه لضمان خروج وتخليص الجسم من الدّم الفاسد والتنقية التامة إلا من خلال الأمور التالية:

١. استمرار عمل الأوردة الدّمويّة بصورة فعّالة من خلال ميكنة داخلية مركزية وفي حالة وعي لدى الحيوان أو الطير؛ أي ليس حالة موت.

٢. ضمان عمل قلب طبيعي.

٣. ضمان عمل دورة دمويّة وعمليات تنفس مركزية.

٤. عدم قطع الحبل الشوكي للذبيحة.

فإذا توفرت هذه العوامل الأربعة تأكّدنا من تخليص الجسم من الدّم الفاسد.

* مكان الذّبح الصّحيح:

إن أفضل مكان للذّبح، والذي يحقّق لنا هذه الشروط هو القطع في النحر؛ حيث إن ذلك له علاقة كبيرة بكفاءة تفريغ جسم الذبيحة من الدّم؛ ففوق مكان القطع من جهة الرأس وبالقرب من الحنجرة يوجد جهاز عبارة عن غدة تسمى البارورسيتر، وهي المسئولة عن ضبط ضغط الدّم إلى الدّماغ، فعندما يقلّ الضغط يرسل هذا الجهاز إلى القلب أوامر بزيادة عدد الضربات وقوتها لضخّ دم أكثر في محاولة لرفع الضغط المنخفض إلى الدّماغ لزيادة الدّم المتدفّق والمطلوب إلى الدّماغ، وهذا يؤدّي إلى زيادة الإشارات المرسلّة أيضًا من الجهاز السمبثاوي إلى الجسم عامّة، وينتج عنه تقلّص شديد في الأوعية الدّمويّة للجسم، وتشنّج لجميع عضلات الجسم، وحيث إن القطع قد حدث فيفرغ الجسم كلياً من الدّم.

ومن المهم جدّاً الإشارة هنا إلى أن غدة البارورسيتر مهمّة وفعّالة جدّاً في الفترات القصيرة -ثواني أو دقائق- أكثر منها أهميّة في الفترات الطويلة من

حيث عملية ضبط وتنظيم ضغط الدم في الشرايين، والفترات القصيرة هي لحظات الذبح وتفريغ الدم أيضًا، هذا من حيث مكان القطع.

* الطريقة الصحيحة في القطع:

سبق وقلنا بأنه لضمان تفريغ جسم الذبيحة من الدم فإنه ينبغي أن يبقى القلب في حالة نبض بقوة، وتقوم الرئة بالوظيفة التنفسية، بالإضافة إلى تشنج العضلات، وكل هذه الوظائف لكي تستمر لوقت مناسب لتفريغ جسد الذبيحة من الدم، ينبغي ألا يتم قطع رأس الذبيحة وفصلها عن الجسم مباشرة إلا بعد أن يتم تفريغ الدم، وهذا يسمح للنخاع الشوكي بمواصلة عمله في توصيل وتمرير الإشارات العصبية من الدماغ إلى الجسم، فإذا ما تعرض هذا الحبل إلى أي تشويه أو قطع فإنه يتوقف عن إيصال الأوامر لأنحاء الجسم وهو ما يسمى بالسُّلَل، وينتج عن ذلك نقص التفريغ الدموي من جسد الذبيحة.

وقد اكتشف العلم أن مراكز الإحساس بالألم تتعطل إذا توقف ضخّ الدماء عنها لمدة ثلاث ثوانٍ فقط؛ لأنها بحاجة إلى وجود الأكسجين في الدم باستمرار، إن الجهاز العصبي لا يزال حيًا، وما تزال فيه حيوية، ولم يفقد منه غير وعيه فقط، وفي هذه الحالة ما دمنا لم نقطع العنق فإننا لم نعتد على الجهاز العصبي فتظل الحياة موجودة فيه، لكن الذي يحدث في عملية الذبح بطريقة المسلمين أن يبدأ الجهاز العصبي بإرسال إشارات من المخ إلى القلب طالبًا منه إمداده بالدماء لأنها لم تصل إليه، وكأنه ينادي: لقد انقطعت عني الدماء.. أرسل إلينا دمًا أيها القلب، يا عضلات... أمدي القلب بالدماء، أيها الجسم.. أخرج الدماء فإن المخ في خطر، عندها تقوم العضلات بالضغط فورًا، ويحدث تحرك شديد للأحشاء والعضلات الداخلية والخارجية،

فتضغط بشدّة وتقذف كل ما فيها من دماء وتضخُّها إلى القلب، ثم يقوم القلب بدوره بالإسراع في دقاته بعد أن يمتلئ بالدماء تمامًا، فيقوم بإرسالها مباشرة إلى المخ، ولكنها - بطبيعة الحال - تخرج للخارج ولا تصل إليه، فتجد الحيوان يتلوى، وإذا به يُضخُّ الدماء باستمرار حتى يتخلَّص جسم هذا الحيوان تمامًا من الدماء، وبذلك يتخلَّص جسم هذا الحيوان من أكبر بيئة خصبة لنمو الجراثيم، وأخطر مادة على الإنسان أي أن الحيوان المذبوح يفقد الحياة خلال ثلاث ثوانٍ فقط إذا ذُبِح بالطريقة الصحيحة، وإن ما نراه في الحيوان من رفس وتشنُّج وما شابه ذلك هي من مؤثرات بقاء الحياة في الجهاز العصبي ولا يشعر الحيوان المذبوح بها على الإطلاق^(١).

* الذَّبْح بالطَّرْق الحديثة:

تحتّم قوانين الدول الأوروبية تدويخ الحيوان قبل تعريضه للذَّبْح، ولتدويخ الحيوانات تستعمل إحدى الطَّرْق التالية، وهي:
أولاً: التَّدويخ الكهربائي:

وتتلخَّص هذه الطَّريقة بتمرير تيار كهربائي بفولت منخفض خلال مخّ الحيوان، وقد وردت في القانون البريطاني عام ١٩٥٨م، وشاع استعمالها في ذبح الخنازير والأبقار والعجول والأغنام.

وإذا لم تتم عملية التَّدويخ الكهربائي بالدقَّة المطلوبة فإنها تنقلب من إنسانية مدعاة إلى وحشية متناهية؛ إذ تسبب الصدمة الكهربائية شللاً كاملاً للذبيحة مع وجود الوعي على حالته، وتعرف علمياً بالصدمة الضائعة أو

(١) انظر: الذَّبْح في الإسلام وقاية للإنسان وغاية الرفق بالحيوان، د. جواد الهدمي، بحث منشور بموقع: المعهد العالي للإعجاز العلمي، www.iiguran.com.

التأهية، وتكمن ديناميكية هذه الطريقة في تنبيه خلايا المخ بصورة غير طبيعية، ولا متفقة، مما ينجم عنه تشوه في خلايا المخ، وحالة من عدم التمييز. وهناك شكٌ حول إلمام ممارسي هذه الطريقة بعيوبها، ومعرفتهم بالمشاكل المترتبة عليها، وفساد دعواهم بأنها أكثر إنسانية أو أفضل في الرأفة بالحيوان. وليكن معلومًا أن اللحم الناتج من عدم إتقان الصدمة الكهربائية عادة ما يكون مبقعًا وغامق اللون.

ولم تلاقِ حالات النزف في العضلات والرتتين عناية كافية من الدارسين، إلا أن بعض التعديلات أدخلت للتغلب على حالات النزف في هذه الطريقة؛ ففي بعض مجازر الدنمارك يظل الجهاز الكهربائي متصلًا بالحيوان في حالة عاملته إلى أن تُقطع رقبتة، وذلك لتلافي النزف بالعضلات؛ إلا أنه واجهتهم مشكلة أخرى عن سوء نزف هذه الذبائح، ومرجع ذلك إلى ما يلي:

أ. غياب حركة القلب الدافقة للدم والدافقة للضغط داخل الشرايين
ب. طبيعة انقباضات العضلات في طرق الذبح الأخرى، والتي تعصر ما تحويه من دماء كما تُعصر الإسفنجة، أما في حالة الذبح بالصدمة الكهربائية فتتعدى هذه الانقباضات العضلية مما يساعد على بقاء الدم باللحوم.
كما أشارت أحدث البحوث عن هذه الطريقة أن استجابة الأغنام للصدمة الكهربائية تختلف عن استجابات الحيوانات الأخرى؛ فعند تمرير التيار في رأس الخروف تنقبض كل أرجله الأربعة، ويغلق عينيه لبضع ثوانٍ، ثم يفرد رجليه الخلفيتين، وبعد حوالي ١٠ ثوانٍ يلاحظ ارتخاء العضلات مع حركات مشي وهمية بالخلفيتين، وأثناءها تُفتح العينان، ويتجه البؤبؤ إلى الأعلى حيث يظهر بياض المقلتين فقط، وعلى هذا لم يتأكد في الأغنام إلى اليوم غيابها عن الوعي لفترة كافية بعد تدوينها بالصدمة الكهربائية.

وفي الأبقار لم تتأكد بعد صلاحية طريقة التدويخ بالكهرباء؛ وذلك لوجود شعيرات رفيعة حول مناطق الأقطاب جعلت حساب الفولت والأمبير مستحيلًا عمليًا.

لذا لجأت بعض المجازر إلى حساب الطاقة الكهربائية الإجمالية للحيوان بواسطة جهاز يسمى جهاز "إلثر" يقنن الجهد بالوات في الثانية على أساس حاصل ضرب الفولت (ضرب) الأمبير (ضرب) الوقت، وقد تبين أن ٢٨٥ واطًا في الثانية لمدة ثانية واحدة كافٍ لتخدير البقر، بينما تحتاج الأغنام إلى ١٩٨ واطًا في الثانية فقط.

أما في الطيور فتستعمل عدة أنواع من آلات استحداث الصدمة الكهربائية من ٥٠، ٧٠، ٩٠ فولت؛ أي ١٠٠، ٢٠٠، ٢٥٠ ملي أمبير كصدمة متوسطة باليد، أو بواسطة صدمة ٤٠٠ إلى ١٠٠٠ فولت في أقفاص موصلة تصيب الطير في أي مكان، أو صعقها عبر أحواض فيها مياه مكهربة تغطس فيها الدواجن المعلقة من أرجلها بواسطة شريط متحرك مرورًا بها إلى مرحلة الذبح.

ثانيًا. التخدير بثاني أكسيد الكربون:

تعتبر هذه الطريقة أحدث الطرق وأنظفها عندهم، وتعود أولى تجارب هذه الطريقة إلى عام (١٩٥٠م) في أحد مصانع اللحوم المعلبة بأمريكا، ثم انتقلت بعد ذلك إلى الدنمارك وغيرها.

وقد شاع استعمالها في كثير من مجازر أوروبا نظرًا لرخص ثمن الغاز، وسهولة العملية مقارنة بالتدويخ الكهربائي.

وعلى الرغم من أن تركيز ٦٥: ٧٠٪ من ثاني أكسيد الكربون في الهواء يعتبر كافيًا لإحداث التخدير قبل الذبح إلا أن النسبة المستعملة بالمسالخ عادة لا تقل عن ٧٠٪ في الهواء الذي لا يحوي أكثر من ٧٠٪ أكسجين، الذي

يؤدِّي إلى حالة شديدة من الاختناق، أو ما يسمى علمياً بنقص الأكسجين، وبتضافره مع التأثير التخديري لثاني أكسيد الكربون تسهل عملية الذَّبْح ومعالجة الذبائح.

وعلى الرغم من إشارة البعض إلى عدم تأثر اللحم بهذه الطَّريقة، إلا أنه مما لا شك فيه أن صوف الغنم المخدر بهذه الطَّريقة يمتص جزءاً كبيراً من غاز ثاني أكسيد الكربون من الهواء المحيط، وعادة ما يتأثر الأُس الهيدروجيني للحم، وتقل صلاحيته للحفظ والاستهلاك الآدمي.

ثالثاً. المسدس الواقد ذو الطلقة المسترجعة:

توجه هذه الآلة إلى جبهة الحيوان في موضع محدّد يختلف تبعاً لنوع الحيوان، وعند الضغط على الزناد تنطلق خرطوشة فارغة من المسدس لتوجه مسامراً غليظاً إلى داخل الجمجمة ونسيج المخ، وبهذا لا يدوخ الحيوان فقط، بل يموت أيضاً.

ويظل المسمار الغليظ المدبّب من الأمام متصلاً بالمسدس يعود إليه آلياً بواسطة نابض مرتبط طرفه الأول بالمسدس، والثاني بالمسار، بحيث يسمح هذا الوضع باستعماله دائماً، وباستخدام هذه الطَّريقة يستمر القلب في الخفقان لفترة يسيرة، وتتهتك أنسجة المخ.

وتعتبر هذه الطَّريقة في حقيقة الحال تطويراً للبلطة أو المطرقة التي هوجمت من قبل على أنها طرق غير إنسانية.

والسؤال الآن: لماذا لا تُهاجم أيضاً هذه الطَّريقة المؤذية القاتلة، في حين أنها كالمطرقة في عدم إنسانيتها مع تطوير داخلٍ عليها، والنتيجة في الحالتين واحدة؟!

ولهذه الطَّريقة مساوئها التي سنتحدث عنها إضافة إلى مساوئ الطرق الأخرى

المستخدمة حديثاً.

رابعاً. المغطس المائي المكهرب :

وهو خاص بالدّواجن؛ إذ تعلق من أرجلها بشريط آلي متحرك يجعل رؤوسها وأعناقها تمرُّ بحوض مائي مكهرب فتصعق، ثم يمرُّ بها ذلك الشريط على سكين آليّة تذبحها وهي على هذه الحالة، ويتم في بعض المذابح ذبحها يدويّاً بعد الصّعق المذكور، ثم يُمرُّ بها على حوض كبير مملوء بالماء المغلي لتسهيل نتف الريش، ثم تخرج منه لمتابعة المراحل الأخرى، وقد جرى العمل بهذه الطّريقة منذ عام (١٩٧٠م) ليجمع لها - مع كل أسف - بين الغرق والصّعق.

ويؤدّي هذا الصّعق الكهربائيّ - مهما كان خفيفاً - إلى موت كميّة من الحيوانات قبل ذبحها، وتتفاوت هذه الكميّة بحسب قوة الصّعق الكهربائيّ وضعفه من ناحية، أو بحسب ضعف الحيوان وقوته من ناحية أخرى، أو نتيجة وصوله إلى المجزرة مجهداً بعد رحلة طويلة بحيث لا يحمّل أي صدمة من ناحية ثالثة، ويظهر هذا جليّاً في الدّواجن أكثر من غيرها، وأستطيع أن أجزم أن نسبة الطيور التي تعتبر من الميّتة سواء بالصّعق، أو بالذّبح بالسّكين الآليّة تتجاوز ٢٥٪^(١).

* محاسن الذّبح الإسلاميّ ومساوئ التّدويخ الكهربائيّ:

نتحدّث هنا عن محاسن الذّبح الإسلاميّ ومساوئ الطّرق المخالفة من الناحية الصحيّة للحم المأكول، وليس من ناحية الرحمة للحيوان المذبوح؛ لأن

(١) انظر: الذّبح الإسلاميّ ومزايه والذّبح الغربيّ وخفاياه د. محمد فؤاد البرازي، بحث مقدم إلى مؤتمر الخليج الأول لصناعة الحلال وخدماته، الكويت، بتاريخ: ٩ / ١١ / ٢٠١١م.

الوجه الثاني من هذه الشبهة مخصّص لذلك، وتظهر ذلك من خلال ما يأتي:
أولاً: مزايا الذّبح الإسلاميّ:

١. الذّبح الإسلاميّ يجتذب كلّ الدّم من أنسجة الحيوان وعروقه، فيصفو اللّحم، ويصبح صحياً شهياً الطعم.

ففي طريقة الذّبح وآلته يتحقق جرح قطعي بالحيوان، وتكتمل صورة الفصد بحركة الحيوان بعد الذّبح كدليل معتمد على وجود الحياة بها، وكوسيلة لانقباضات العضلات لمساعدة الدّم على الخروج من الشعيرات الدّمويّة الداخليّة، وقد ثبت علمياً أن مقدرة العضلات على الانقباض لها دور كبير من الناحية العمليّة على جودة لحم الذبيحة، وزيادة القدرة على حفظه وتجميده.

٢. بالإضافة إلى كون اللّحوم المذبوحة بالطريقة الإسلاميّة أفضل مذاقاً، فإن تركيب الأنسجة فيها يجعل اللّحم أفضل قواماً.

٣. يضاف إلى ذلك أن درجة التعادل (Ph) تكون في هذا اللّحم عند درجتها المثلى، وهي ما بين ٥.٥ إلى ٥.٨.

٤. عدد البكتيريا في هذه اللّحوم المذبوحة بالطريقة الإسلاميّة أقلّ عددٍ عرفته المختبرات العلميّة على الإطلاق حسب التقارير الصّادرة عن مختبرات وزارة الزراعة الدنماركيّة.

فقد أثبت أحد هذه التقارير أن عدد البكتيريا في اللّحم المصنّع الذي ذبحت حيواناته بالطريقة الإسلاميّة دون تحدير أو صعق يصل إلى سبعة آلاف بكتيريا في الجرام الواحد، في حين أن مصنّعات اللّحوم الأخرى المأخوذة من حيوانات مصعوقة تصل إلى عشرين مليون بكتيريا في الجرام الواحد كحدّ أعلى مسموح بتصديره من الدنمارك.

٥. كما أثبت تقرير آخر أن عدد البكتيريا في اللّحم المفروم الذي ذبحت

حيواناته بالطريقة الإسلامية يبلغ ستين ألف بكتيريا في الجرام الواحد، في حين أن أقرب منتج له في الجودة من اللحوم المفرومة المأخوذة من حيوانات مصعوقة بلغ عدد البكتيريا فيه مليوناً وستمائة ألف بكتيريا في الجرام الواحد. ٦. أما عدد البكتيريا في الهمبرجر الذي ذبحت حيواناته بالطريقة الإسلامية فقد بلغ سبعة وثلاثين ألفاً في الجرام الواحد، في حين أن أقرب منتج له في الجودة من هذا النوع المأخوذ من حيوانات مصعوقة بلغ فيه ستة ملايين وثلاثمائة ألف في الجرام الواحد.

أفلا تكفي هذه المزايا لتعديل أسلوب الذبح في جميع المجازر، واعتماد هذه الطريقة باعتبارها الأفضل والأمثل والأرحم بالحيوان، والأحسن لصحة الإنسان؟!!

ثانياً: مساوئ التدويخ والصَّعق الكهربائي:

إن الحديث عن مساوئ التدويخ والصَّعق الكهربائي طويل ومتشعب الجوانب لكنني سأقتصر على أبرز هذه الجوانب التي يمكن اختصارها فيما يلي: ١. إن الصَّعق يؤدي إلى موت نسبة عالية من الحيوانات قبل ذبحها، لاسيما الأبقار المصعوقة بالمسدس الواقد؛ إذ يؤدي استعماله إلى قتل الحيوان باعتراف مصنعيه أنفسهم.

٢. وكذلك الحال في الدواجن التي تُصعق بحوض مائي مكهرب، وتتفاوت نسبة وفيات الدواجن بحسب قوة الصَّعق الكهربائي وضعفه من ناحية، وبحسب ضعف الحيوان وقوته من ناحية أخرى، ونتيجة وصوله إلى المجزرة مجهداً بعد رحلة طويلة بحيث لا يحتمل أي صدمة من ناحية ثالثة، ويظهر هذا جلياً في الدواجن أكثر من غيرها، لاسيما تلك التي تذبح بسكين آلية، وأستطيع أن أجزم أن نسبة الدواجن التي تعتبر من الميتة سواء بالصَّعق،

أو بالذَّبْح بالسكين الآليَّة تتجاوز ٢٥٪.

٣. ينجم عن التَّدْوِيخ أو استعمال المسدَّس احتقان جزء من الدَّم في الدَّيِّحَة؛ لأن هذه الطَّرِيقَة أقل كفاءة في استنزاف دم الحيوان، وهذا ضارٌّ بصحة الإنسان؛ لأن الدَّم مسرح للميكروبات والجراثيم، وبعض هذه الكائنات الدقيقة لا تموت بالغلي فتضُرُّ في صحَّة متناولي هذه اللُّحوم، وكثيراً ما يحدث التَّبْعُ الدَّموي نتيجة لتدويخ الحيوان بأي وسيلة من هذه الوسائل الحديثة، وتظهر أوضح ما تكون في الحيوانات المقتولة بالمسدَّس، وتتميز بخروج الدَّم من أوعيته الدَّمويَّة، وظهوره كنقط نزيَّة، أو بقع، أو خطوط في أجزاء مختلفة من عضلات الدَّيِّحَة، وتطابق في مظهرها صورة الخطوط الداكنة الناتجة عن علامات الفرشاة، أو نقط من الدَّم متجمعة بلا نظام كما تظهر على الورقة الخاصة بتنشيف الحبر، وإن أكثر ما يتأثر - عادة - الجزء العضلي من الحجاب الحاجز، إلا أنه قد يظهر على الجانب الداخلي من البطن والصدر وفي الأبقار يشيع تواجدُه في عضلات الظهر والرقبة.

وقد أُجريت تجارب عديدة، وبحوث وفيرة عن العوامل التي تساعد على ظهور التَّبْعُ الدَّموي، وطرق مقاومته، أو تلافي حدوثه، فتبين لفريق من الخبراء أن طول الفترة بين التَّدْوِيخ والذَّبْح هي المسئولة عن انتشاره، بينما أشار آخرون إلى أن عدم اتساق الحركة العضليَّة العنيفة التي يقوم بها الحيوان، وكذا عدم انتظام الضغط الدَّموي بالشرايين والأوردة هو المسئول عن ذلك التَّبْعُ.

فعندما تُدوخ الحيوانات ينخفض الضغط بسرعة، ثم تنفجر الشرايين كنتيجة للتوسع الذي يحدث بعد ذلك الانخفاض، خاصة في تلك الحيوانات ذوات الضغط المرتفع بسبب الإجهاد الذي أصابها، أو الرعب الذي

تعرضت له أثناء سوقها للذَّبْح، أو خلال مراحل الذَّبْح.

ويعود - أيضًا - إلى الضيق الشديد نتيجة للتنبيه العصبي، وحيث تضيق هذه الشرايين يرتفع الضغط الدَّموي، ولكن الشعيرات الدَّمويَّة سلبية في استجابتها للمنبه العصبي، ولا تتأثر بوجوده، ولا تضيق تبعًا لتنبيهه، وبذا تحوي أثناء ذلك كمية بسيطة من الدَّم، ولكن مع استخدام المسدِّس، أو بعد إزالة المنبه الكهربائي في طريقة التدويخ بالكهرباء يندفع الدَّم في الشرايين اندفاع الفيضان في النهر بعد فتح بوابات القناطر المغلقة، وبتأثير هذا الامتلاء المفاجئ على حوائط شعيرات منهكة من نقص الأكسجين تنفجر جدرانها، وتظهر البقع النزفيَّة في العضلات.

وهكذا كلما ارتفع ضغط الدَّم بالشرايين كلما زادت فرص تمزُّق جدران الشعيرات الدَّمويَّة نتيجة لاتساع الأوعية.

وأي عامل من العوامل يساعد على رفع ضغط الدَّم لدى الحيوان قبل ذبحه مباشرة لا جدال في أنه سينعكس على صورة من صور تبقُّع هذه العضلات بعد الذَّبْح.

وتلجأ بعض المجازر إلى إنزال الضغط الدَّموي بعد الذَّبْح بعملية ثقب اصطناعيَّة للنخاع المستطيل، وقد لجأت لهذه الوسيلة مسالخ النمسا في محاولة منها للتغلب على مشكلة تبقُّع اللُّحوم.

وثالث هذه المساويئ التلف الذي يحدثه المسدس في المخ، والسَّلل في كثير من الأحيان إثر التدويخ الكهربائي، وإذا لم يذبح الحيوان بعد تدويخه فقد يسترد وعيه على الرغم من بقاءه مشلولاً، أو تتعطل بعض حواسه فتبيض عيناه، ويفقد بصره في بعض الأحيان.

٤. يؤدِّي تدويخ الحيوانات إلى سرعة تعفُّن هذه اللُّحوم لعدم استنزاف

دمائها بشكل كامل بعد ذبحها، وهذا بخلاف الحيوان المستنزف، فإن لحمه يبقى صالحًا لفترة أطول، زد على ذلك أن طعم هذه اللحوم ليس بمستوى اللحوم المستنزفة من الدماء، وقد دفع هذا السبب بعض مصدري اللحوم الدنماركيّة إلى مطالبة الحكومة الدنماركيّة بوقف طريقة التدويخ الكهربائيّ.

٥. يُحدّث هذا النوع من الذّبح الغربي اضطرابًا في أنسجة الحيوان، واختلافًا في درجة التعادل فلا تبقى عند درجتها المثلّي التي هي ما بين ٥.٥ : ٥.٨.

٥. ارتفاع نسبة البكتيريا في اللّحم المذبوح على الطّريقة الغربيّة، مما يقلّل من قيمته الغذائيّة مقارنة باللّحوم المأخوذة من حيوانات مذبوحة حسب الشريعة الإسلاميّة دون صعق أو تدويخ.

٦. استحالة التمييز بين النزيف في اللّحم الناتج عن اختلاجات الصدمة، والنزيف المتسبب عن المرض، وفي حالة عدم التمييز بينهما يؤدّي ذلك إلى تناول لحوم مريضة يصعب اكتشاف مرضها إذا كان في بدايته، خاصّة وأن الدّم الخارج بسبب نزيف مرضي يعتبر خادعًا لصعوبة تمييزه عن الدّم الخارج بسبب اختلاجات الصدمة.

ومن المفيد أن أذكر - والكلام على لسان الدكتور محمد فؤاد البرازي - مقتطفات عن بعض هذه المساوئ من كلام البروفيسور دكتور: جي سي هانس خلال المقابلة التي أجريتها معه بمكتبه بكلية البيطرة في بروكسل بتاريخ ١٣/٦/١٩٩٠م؛ حيث قال: "بعد الذّبح يتوقف الدّماغ أولاً، ثم القلب، ومركز الحياة عادة في الدّماغ، وبمجرد انقطاع الدّم عنه فإنه يموت، وبموته يموت الحيوان".

وعلى هذا فإن أسرع طريقة يستنزف بها الدّم تكون في ذبح الحيوان، والذّبح الإسلاميّ أفضل الطّرق، لعدم وجود الصّعق أو التخدير فيهما،

ولشدة استنزافها للدماغ.

ونحن نلاحظ أن الحيوان بعد الذَّبْح يشهق، وهذا دليل على أن لدى الحيوان قوة توَدِّي إلى إخراج الدَّم بسرعة، بخلاف الحيوان المصعوق؛ لأن الصَّعق يحدِّر الحيوان، فلو ذبح بعد ذلك فلا يوجد لدى الأعضاء والعضلات قوة لضخ الدَّم كاملاً، والذي يوَدِّي سرعة خروجه لموت الحيوان^(١).

ويشير الدكتور عبد المجيد القطمة - المسئول الصحي والطبي في المجلس الإسلاميّ البريطانيّ والمتحدِّث الرسميّ باسمه - إلى أضرار الصَّعق فيقول: إن نسبة الدَّم داخل لحوم الحيوانات المصعوقة كثيرة جدًّا، وذلك لعدة أسباب أثبتتها البحوث العلميَّة، نذكر منها:

١- أن القلب يقف عند موت الحيوان، ولا تخرج الدَّم بسرعة وقوة بعد ذلك عند إتمام عمليَّة الذَّبْح.

٣- أن عمليَّة الصَّعق تفجر الشَّرابين والأوردة الصغيرة الموجودة داخل اللُّحوم، ومن ثمّ تنتشر الدَّماء داخل اللِّحْم، وليس هناك طريقة لإخراجها بعد ذلك وهنا يكون عندنا ناتج ميتة ودم وهما محرمان قطعياً في القرآن والسنة^(٢).

ومما سبق بيانه من ذكر الأضرار العديدة المترتبة على طرق الذَّبْح الحديثة التي تعتمد على التَّدويخ أو الصَّعق الكهربائيّ قبل ذبح البهيمة، ومن المزايا المهمة لطريقة الذَّبْح الإسلاميَّة المتمثلة في تنظيف الذَّبِيحَة من دمها تماماً أثناء انتفاضتها بعد عمليَّة الذَّبْح - من كل هذا يتبين أن الخير في اتباع الذَّبْح

(١) انظر: الذَّبْح الإسلاميّ ومزاياه والذَّبْح الغربيّ وخفاياه، د. محمد فؤاد البرازي، مرجع سابق.

(٢) "اللِّحْم الحلال... أزمة مسلمي أوروبا"، د. عبد المجيد القطمة، مقال منشور بموقع: العلامة الإنسانى محمد أمين شيخو، www.amin-sheikho.com.

الإسلامي، والامتناع عن أكل ما لا ينطبق عليه ما أمر به الله عز وجل ونبيه محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مبادئ، ويظهر لنا من خلال هذا البيان الإعجاز العلمي في الشريعة الإسلامية، وأن العلم الصحيح لا يمكن أبدًا أن يخالف أوامر الله ورسوله، بل لا بد أن يتطابقا في النهاية تمام المطابقة.

ولذلك ينصح الأطباء المسلمون المتخصّصون - بل وغير المسلمين - بضرورة الذّبح المباشر دون تدويخ للحيوان أو صعقه كهربائيًا؛ أي: باتباع طريقة الذّبح الإسلامي؛ وذلك حفاظًا على صحة الإنسان مما قد يصيبه من أكل ما مات دون أن ينزف دمه نزفًا كليًا.

ويدّعي مسئولو المجلس الاستشاري البريطاني لرعاية المزارع الحيوانية (The British Farm Welfare Advisory Council) أن طريقة الذّبح الإسلامية بسكين حادّ؛ وذلك لتخليص جسده من دمه تؤدي إلى شيء من تعذيب الحيوان، وهي في الحقيقة أخف من عمليات الصّعق أو الوقد - أي القذف بوزن ثقيل في رأسه - التي يقومون بها؛ وذلك لأنه بمجرد انقطاع تدفق الدّم إلى المخ فإن الحيوان لا يشعر بأية آلام على الإطلاق، وفي ذلك من الرأفة بالذبيحة ما لا يتوفر أبدًا في عمليات الصّعق الكهربائي، أو بالوقد التي يستخدمها غيرنا، وفي هذه الطّريقة الأخيرة من الغياب عن الوعي ما يمكن أن يقتل الحيوان فورًا، أو يرديه أرضًا مما يؤدّي إلى قتله، أو إلى اصطدامه بغيره على هيئة النطيحة، وفيها أيضًا من تعذيب الحيوان ما لا يمكن أن يوصف بكلمات إذا لم تصب القذيفة الموضع المحدد في رأسه، بينما بمجرد قطع الأوردة والشرايين الرئيسية بالعتق في عملية النحر الإسلامي يتوقف وصول الدّم إلى المخ، فيغيب الحيوان عن الوعي في جزء من الثانية، ويصنّف

دمه في حوالي دقيقتين^(١).

ويقول الدكتور محمد فؤاد البرازي: إن من مزايا الذَّبْح الإسلامي الإسراع بموت الحيوان، وخروج روحه، وذلك بإحداث نزيف شديد عن طريق القطع الحادِّ في مقدِّمة الرقبة، وقد أكدت الدَّرَاسَات أن هذه الوسيلة أفضل الوسائل وأسرعها لخروج روح الحيوان، ولن يتوفر هذان العنصران معًا دون هذه الطَّريقة.

ويعتبر الذَّبْح الإسلامي أقل ألمًا للحيوان من أي وسيلة أخرى، لسرعة إزهاقه للروح ولسلامته من المعاناة النفسية للذبيحة .

وقد جاء في كتاب علم صحة اللحم للدكتور ثورنتون

"Dr. Thornton Meat" hygiene"

"إن الطَّريقة اليهودية للذَّبْح، ومثلها الطَّريقة الإسلامية لا تُحدث أيَّ تأثير من القسوة، لأسباب منها: أن السكين حادَّة بدرجة خاصَّة، والقطع يُؤدَّى بمهارة رجل مدرَّب، وقطع الأوعية السُّبَاتِيَّة (بالرقبة) يتبعه هبوط سريع جدًّا في ضغط الدَّم بشرايين المخ، ولهذا يحدث نقص الأكسجين نتيجة قلة الإمداد من الدَّم إلى أنسجة المخ، فيحدث فقد الوعي في الحال.

كما استدل البحث أيضًا بنتائج دراسة أجريت بجامعة هانوفر، ونشرت بمجلة الطب البيطري الألمانية عدد فبراير سنة ١٩٨٤م؛ حيث قام الباحثون بدراسة رسم المخ على أعداد مختلفة من العجول والخراف، واستدلوا بوقوف خط الصفر في رسم المخ على وقوف دوائر المخ؛ أي فقدان الوعي تمامًا بعد الذَّبْح بـ ٤-٦ ثوان فقط، ولا ألم بعد ذلك، بينما ذلك لا يثبت عند استخدام

(١) الحيوان في القرآن الكريم، د. زغلول النجار، مرجع سابق، ص ٣٧٧، ٣٧٨.

المسدس؛ إذ يبقى الألم ويستمر فترة طويلة إلى ما بعد الذَّبْح. وحين ظهرت في الدنمارك حملة فجائية ضد الذَّبْح الإسلاميّ زعمًا أنه معاملة قاسية للحيوانات، نشر مدير الطب البيطري الدكتور إيريك ستوجارد مقالة نشرت في أغلب الصحف الدنماركية بتاريخ ١٢/٨/١٩٨٧م تجدها في آخر هذا البحث، ومما قاله هذا الرجل المتخصص :

"إن الضغط السياسي لمنع الذَّبْح الديني في الدنمارك إنما أسس على جهل، فالتجارب أثبتت أن الحيوان يموت بوقت أسرع في الذَّبْح على الطريقة الإسلامية مقارنة بالطريقة المتبعة في الدنمارك وهي استعمال الطلقات على رءوس الحيوانات؛ ليفقد الحيوان وعيه قبل ذبحه.

لكنَّ فقد الوعي ثبت أنه يجيء متأخرًا بالطرق الحديثة مقارنة بالذَّبْح الحلال الإسلاميّ أو اليهودي؛ لأن الذَّبْح بالطريقة الإسلامية غير مؤلم للحيوان، وهذه الحالة ليست دائمًا في الطريقة الدنماركية التقليدية المتبعة".

ثم قال: "كن على حذر من حملة الافتراءات وتشويه السمعة، ويجب على الإنسان أن يأخذ حذره قبل أن يبدأ حملة ضد شيء لا يكون متمكنًا منه، وهذه دراسة لحقيقة الموضوع".

ثم أشار إلى دراسة ألمانية بواسطة البروفيسور "د. شولتز" وزملائه بالجامعة البيطرية؛ حيث قام بمقارنة بين الذَّبْح الإسلاميّ والذَّبْح الغربي، فوضعوا في رءوس أبقار صغيرة وماشية وصلات كهربائية لقياس الموجات الكهربائية للمسطح الخارجي لمخ الحيوان، لإمكان متابعة وظائف المخ، ومتى تتوقف لتحديد لها.

فتبين أن مخ الماشية يتوقف بالذَّبْح الإسلاميّ عن أداء وظائفه بعد (١٣) ثانية، وأن مخ الأبقار يتوقف بحد أعلى قدره (٢٣) ثانية بعد قطع الشرايين

الرئيسية للرقبة، بينما يستمر تسجيل وظائف المخ بالطريقة الغربية قائماً لعدة ثوان بعد ذلك.

كما أوضح العالم الألماني البروفيسور "شولتز" أن طريقة الذبح الحلال الإسلامي أو اليهودي، غير مؤلمة للحيوان إذا تمت بطريقة صحيحة، وأن استعمال الطريقة الغربية أقل كفاءة^(١).

ومن ثمّ فهنالك تأييد علمي يبرهن أن الطريقة الدناركية الغربية أدنى قيمة في عدم إيلاام الحيوان مما كان معتقداً بالمقارنة مع الذبح الإسلامي. وأضاف قائلاً: إن طريقة الذبح الإسلامي واليهودي مقبولة تماماً، وقد ثبت أنه لا علاقة مطلقاً بين حركة الحيوان العنيفة بعد الذبح وبين إحساس الحيوان بالألم إذا كانت السكين المستخدمة حادة؛ إذ إنها مثل أن يُجرح إنسان بسكين مطبخ فلا يشعر بهذا الجرح.

وفي النهاية: أليست هذه الاعترافات العظيمة بعظمة الإسلام دليلاً كافياً على صدق نبوة سيدنا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ونريد أن نقول: إن هذه هي آراء غير المسلمين في شريعتنا، ونحن ما زلنا نراود أنفسنا بتطبيق الشريعة الإسلامية في بلدنا، أليس في هذا دليل على أن شريعتنا أحقُّ بالتطبيق؟!

(١) انظر: الذبح الإسلامي ومزايه والذبح الغربي وخفاياه، د. محمد فؤاد البرازي، مرجع سابق.

وأخيراً :

أسأل الله العظيم أن ينفع الإسلام والمسلمين بهذه الكلمات ، وأن تكون سبباً في عودة الناس إلى مبادئ ربهم، وهداية الناس إلى دين الإسلام. وما أردت بهذا البحث إلا الدلالة على سمو هذه الشريعة، وصلاحيتها وأتيت بكثير من شهادات الغرب كي تقرّ عين من لا يقتنع إلا بأسياده الغربيين، رغم إيماني الحاسم بأن هذا الدين دين الله، صالح بقيمه، وتشريعاته لكل زمان ومكان .

من خلال هذا الكتاب تبين لنا عظمة التّشريعات الإسلاميّة، وما جاء به الإسلام من مبادئ رحيمة، وذلك من خلال دراسات وأبحاث غير المسلمين من المجتمعات الإسلاميّة، وذلك لأن شهادة غير المسلمين لمبادئ الإسلام تكون أوقع من شهادة المسلمين أنفسهم؛ فالحق ما شهدت به الأعداء، وقد تحدّثنا في هذا الكتاب عن سبعة مبادئ من أعظم مبادئ الإسلام، تبين لنا من خلالها ما يلي:

أولاً: أن تحريم الاختلاط بين الجنسين في التعليم والعمل والأسواق وغير ذلك أمر ربانيّ عظيم، يحرص الغربيون الآن على تطبيقه في مجتمعاتهم بعد أن استشرى الفساد الأخلاقي والاجتماعي في بلادهم بسبب الاختلاط الذي تشهده بلادهم.

ثانياً: أن مشروعية الطّلاق في الإسلام عند استحالة العشرة بين الزوجين -لسبب ما- من النعم العظيمة التي يحسدنا عليها النصارى وغيرهم الآن، فهم يقومون بالمظاهرات والتنديدات الدائمة لمطالبة الكنيسة والضغط عليها للموافقة لهم على تشريع الطّلاق.

ثالثاً: أن الرّبّيا من الأمور التي حرّمها الإسلام، وأذن بالحرب على من لم يلتزم بتحريمها، وكان الاقتصاد في الغرب يقوم على التعاملات الرّبويّة إلى أن عانت أوروبا من انهيار اقتصادي كاد يعصف بمعظم بلادها، وحينئذ لم تجد منقذاً لها إلا الأخذ بالاقتصاد الإسلاميّ، ونادى الخبراء الاقتصاديون إلى العودة إلى الاقتصاد الإسلاميّ لإنقاذ البلاد من الدمار.

رابعًا: أن الخمر من الأمور التي حرمتها الشريعة الإسلامية دون سواها من الشرائع الأخرى، وجاءت الأبحاث الطبيّة المتعدّدة في العصر الحديث تؤيد ما نهى عنه الإسلام من خلال التوصل إلى أن الخمر تسبب أمراضًا لا تحصى، بالإضافة إلى أن أغلب الحوادث تقع بسببها.

خامسًا: أن لحم الخنزير من الأرجاس التي حرّمها الإسلام الحنيف، وأحلّه النصارى لأنفسهم، لكن دراسات النصارى أنفسهم في العصر الحديث أثبتت أن له أضرارًا عديدة مما جعلهم ينادون بمنعه الآن، عودةً إلى أمر الإسلام.

سادسًا: أن الحجامة سنة نبويّة، أرشد إليها النبي ﷺ، وأخبر أنها شفاء لكثير من الأسقام، وقد أجريت تجارب عديدة في البلاد العربيّة والغربيّة عليها، وتوصّل العلماء إلى أنها تشفي من كثير من الأمراض، لدرجة أنها أصبحت تدرّس في مناهج الطبّ في أوروبا الآن.

سابعًا: أن الرّضاعة الطبيعيّة لمدة عامين كاملين من تعاليم قرآنا العظيم، الذي حثّ الوالدة على أن تُرضع ولدها هذه المدة حتى لو طلقت من زوجها، وقد أثبتت الدّراسات الحديثة أن رضاعة الأم لطفلها لا تعادها أي رضاعة أخرى سواء من مرضعة أخرى أو لبن ماشية مثلاً، وأيدت الأبحاث الطبيّة أن أنسب مدّة لرضاعة الطفل هي عامان كاملان، لذلك ينصح الأطباء في الغرب بالالتزام بهذه التعاليم.

ثامنًا: إن هذه الشّهادات والاعترافات التي تعترف بفضل الإسلام من غير أهله هي غَيْضٌ من فيضٍ، بل هي قطرة من بحر الأبحاث العلميّة التي تخبر بعظمة هذا الدّين وشرائعه .

تاسعًا: أن الدعوات الغربيّة أخذت تعلقو منادية بضرورة الإيمان بما في الإسلام من قيم ومثُل، مثل إباحة تعدد الزوجات والختان، وتحريم الجماع

أثناء الحيض والندب لاستعمال السّواك ، والتّداوي بعسل النّحل ، والحبّة
السّوداء مع ضرورة الالتزام بالمبادئ الإسلاميّة في الذّبْح .

فيا ليت المسلمين يعودون إلى تعاليم دينهم، ويحرصون عليها، بل
ويعضون عليها بالنواجذ، فهم أحوج ما يكونون إليها في عصرهم هذا، وهم
أحوج إليها من غيرهم ممن ليسوا من أهله، لاسيما وقد حرص غير المسلمين
على تطبيق هذه المبادئ عندهم ألسنا الأولى بذلك ؟

نسأل الله أن يردّنا إلى دينه مردّاً جميلاً ، وأن يمسّكنا بشرعه ، ويثبّتنا على
هدي نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

فهرس الموضوعات

| | |
|-----|---|
| ٣ | مقدّمة |
| ٩ | الفصل الأول: الاختلاط بين الجنسين |
| ٩ | المبحث الأول: تحريم الاختلاط بين الجنسين في الإسلام |
| ٢١ | المبحث الثاني: عودة أوربا إلى الفصل بين الجنسين |
| ٣٩ | الفصل الثاني: مشروعية الطّلاق |
| ٣٩ | المبحث الأول: الطّلاق في الأديان السّماوية |
| ٦٣ | المبحث الثاني: مناداة النّصارى بعودة الطّلاق |
| ٦٩ | الفصل الثالث: الاقتصاد الإسلامي |
| ٦٩ | المبحث الأول: الاقتصاد في الشّريعة الإسلاميّة |
| | المبحث الثاني: الأزمة الماليّة وعودة الغرب إلى نظام الاقتصاد الإسلامي |
| ٧٥ | |
| ٨٥ | الفصل الرابع: الخمر |
| ٨٥ | المبحث الأول: الخمر في الشّريعة الإسلاميّة |
| ٩٧ | المبحث الثاني: تحذير الأوروبيين من شرب الخمر |
| ١١١ | الفصل الخامس: الخنزير |
| ١١١ | المبحث الأول: تحريم الإسلام لحم الخنزير |

| | | |
|-----|-------|---|
| ١١٦ | | المبحث الثاني: اعترافات الغرب بأضرار الخنزير |
| ١٢٥ | | الفصل السادس: الحجامة |
| ١٢٥ | | المبحث الأول: الحجامة في السنة النبويّة |
| ١٣٠ | | المبحث الثاني: الحجامة في الطب الحديث |
| ١٣٥ | | الفصل السابع: الرّضاعة الطبيعيّة |
| ١٣٥ | | المبحث الأول: الرّضاعة الطبيعيّة في القرآن الكريم |
| ١٤١ | | المبحث الثاني: اعترافات الغرب بضرورة الرّضاعة الطبيعيّة |
| ١٥١ | | الفصل الثامن: تعدّد الزوجات |
| ١٥١ | | المبحث الأول: تعدّد الزوجات في الإسلام |
| ١٥٨ | | المبحث الثاني: تعدّد الزوجات في المجتمعات |
| ١٧٣ | | الفصل التاسع: الختان |
| ١٧٣ | | المبحث الأول: الختان في شريعة الإسلام |
| ١٧٨ | | المبحث الثاني: الختان والطب الحديث |
| ١٨٥ | | الفصل العاشر: الجماع أثناء الحيض |
| ١٨٥ | | المبحث الأول: تحريم الجماع في المحيض |
| ١٩٠ | | المبحث الثاني: أضرار جماع المرأة في الحيض |
| ١٩٧ | | الفصل الحادي عشر: غُصُّ البصر بين الإسلام والعلم.. |

| | | |
|-----|-------|---|
| ١٩٧ | | المبحث الأول: الأمر بغضّ البصر في الإسلام |
| ٢٠٣ | | المبحث الثاني: فوائد غضّ البصر وأضرار إطلاق النظر.. |
| ٢٠٧ | | الفصل الثاني عشر: السّواك |
| ٢٠٧ | | المبحث الأول: السّواك سنة نبوية |
| ٢١٠ | | المبحث الثاني: السّواك في العلم الحديث |
| ٢١٧ | | الفصل الثالث عشر: غسل النّحل |
| ٢١٧ | | المبحث الأول: غسل النّحل في القرآن والسنة |
| ٢٢٠ | | المبحث الثاني: غسل النّحل في الأبحاث العلميّة الحديثة |
| ٢٢٧ | | الفصل الرابع عشر: الحبة السّوداء |
| ٢٢٧ | | المبحث الأول: الحبة السّوداء في الطّب النبويّ |
| ٢٢٩ | | المبحث الثاني: الحبة السّوداء في الدّراسات الحديثة |
| ٢٤٥ | | الفصل الخامس عشر: الدّبّح |
| ٢٤٥ | | المبحث الأول: الدّبّح في الإسلام |
| ٢٥٢ | | المبحث الثاني: الدّبّح بين الطريقة الإسلاميّة وغيرها... |
| ٢٧٢ | | خاتمة |
| ٢٧٥ | | الفهرس |